

قرار رئيس مجلس الإدارة رقم ((١٠٤)) لسنة ١٩٨٩

صادر بتاريخ ١٨ / ٥ / ١٩٨٩

في شأن إعادة تنظيم أجهزة رئاسة الهيئة

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الهيئات العامية
وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون التأمين الاجتاعى والقوانين المعدلة له
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة
والقوانين المعدلة له
وعلى قرار وزير الدولة للتنمية الادارية رقم ١٨ لسنة ١٩٧٧ في شأن اعتماد جداول وظائف
الهيئة والقرارات المعدلة له
وعلى كتاب الجهاز المركزى للتنظيم والادارة رقم ١١٨٢ م فى ٢٠ / ٤ / ١٩٨٩

قرر

مادة أولى : تتكون أجهزة رئاسة الهيئة على الوجه التالى :

أولا : الاجهزة التابعة لرئيس مجلس الإدارة

١ - الادارة المركزية للشئون القانونية ويتبعها :

١ - الادارة العامة للفتوى والتشريع ويتبعها :

- ادارة الفتوى والتشريع

- ادارة العقود

٢ - الادارة العامة للتحقيقات والشكاوى ويتبعها :

- ادارة التحقيقات

- ادارة الشكاوى والنظريات

٣ - الادارة العامة للقضايا والتحكيم ويتبعها :

- ادارة الدعوى

- ادارة التحكيم

٤ - الإدارة العامة للتنفيذ الإداري ويتبعها :

- إدارة التقييم الإداري

- إدارة الميسور الإداري

٢ - الإدارة العامة للتنظيم والإدارة ويتبعها :

- إدارة التنظيم

- إدارة مركز التدريب

٣ - الإدارة العامة لمكتب المتابعة ويتبعها :

- إدارة الرقابة

- إدارة تقييم الأداء

٥ - إدارة مناقضات الجهاز المركزي للمحاسبات

٤ - الإدارة العامة لخدمة المواطنين

٥ - الإدارة العامة لمكتب رئيس مجلس مطبوعات الإدارة

٦ - إدارة العلاقات العامة

٧ - إدارة مكاتب الأمانة

٨ - إدارة الاحصاءات المركزية

ثانيا : الأجهزة التابعة لرئيس قطاع الشؤون الفنية وشؤون المناطق

(أ) - الإدارة المركزية للخدمات التأمينية ويتبعها :

١ - الإدارة العامة للمعاشات ويتبعها :

- إدارة الصرف الدوري للمعاشات

- إدارة المساعدة السابقة

- إدارة المعاشات الاستثنائية

- إدارة الاستبدال

٢ - الإدارة العامة لمتابعة إنجازات المناطق ويتبعها :

- إدارة متابعة إنجازات المناطق

٣ - الإدارة العامة للتوجيه الفني

٤ - الإدارة العامة للتفتيش على المنشآت

(ب) - مناطق الهيئة مستوى أ ، ب ، ج ، د

ثالثا : الأجهزة التابعة لرئيس قطاع الشؤون المالية والإدارية :

(أ) - الإدارة المركزية للشؤون المالية والتمويل والاستثمار ويتبعها :

١ - الإدارة العامة للتمويل والاستثمار ويتبعها :

- إدارة بحوث الاستثمار

- إدارة توظيف الأموال

٢ - الإدارة العامة للشؤون المالية ويتبعها :

- الإدارة المالية للمركز الرئيسي

- الإدارة المالية للفروع

- إدارة الموازنة التخطيطية

٣ - الإدارة العامة لمتابعة التحصيل

(ب) - الإدارة المركزية للشؤون الإدارية ويتبعها :

١ - الإدارة العامة لشؤون العاملين ويتبعها :

- إدارة شؤون التوظيف

- إدارة رعاية العاملين

- إدارة الاستحقاقات

- إدارة التسويات والترقيات

٢ - الإدارة العامة للخدمات الإدارية ويتبعها :

- إدارة الشؤون الإدارية

- إدارة المشتريات والمخازن

٣ - الإدارة الهندسية

رابعاً : الأجهزة التابعة لرئيس قطاع المعلومات والحاسبات الآلية

(أ) - الإدارة المركزية للمعلومات والتوثيق ويتبعها

١ - الإدارة العامة للتوثيق

٢ - الإدارة العامة للنشر

(ب) - الإدارة المركزية للحاسبات الآلية ويتبعها

١ - الإدارة العامة للنظم ويتبعها

- إدارة النظم

- إدارة مركز المعلومات

٢ - الإدارة العامة للجوامع والتشغيل ويتبعها

- إدارة التشغيل

- إدارة الجوامع

٣ - الإدارة العامة للرقم التأميني

مادة ثانية : يحمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه وعلى الأجهزة

المختصة اتخاذ اجراءات النشر والتنفيذ

رئيس مجلس الإدارة

(نبيهة محمد حاتم)

٨ ٧ / ١٨